

المحاسبة عن تكلفة الحماية من تقلبات اسعار الصرف

دكتور ابراهيم محمد درويش عيسى

كلية التجارة - جامعة المنصورة

اهمية البحث والهدف منه

تغابك اطراف الاقتصاد العالمي ، بحيث اصبح من غير الممكن ان تستغني احدى الدول عن التعامل مع دولة اخري او اكثر ، سواء بانها مجموعات مشتركة او بالتمدير او الاستيراد او سواها كلها .

ينتج عن هذا التعامل تبادل العملات الاجنبية عند سداد المستحقات على هذه الدول اولها ، خاصه اذا ما اختلفت اسعار صرف العملات فيما بين عقد الصفقة وتاريخ السداد ، ارتفاعا او هبوطا وفقا لظروف كل من الدولة المستوردة او الدولة المصدرة . وكان لزاما على المحاسبة ان تتعجب لايجاد الوبيله المأذنة لحل مثل هذه المشكله .

وتبدو المشكلة اكتر وضحا اذا ما كان التعامل بين منفعتها مرکزها الرئيس في دولة ما ومنها اهرب تجارة منفعتها في دولة اخرى ، وقد يأخذ التعامل واحدا من الفئتين التاليتين :

- دخول المنفعة ، كطرف تعامل مع طرف اخر في دولة اخري .
- كون المنفعة مرکز قابضه تمتلك فرعا او تتبعها منفعة في دولة اخرى ، وقد تأخذ الشركه القابضة ، احد البالبيلين التاليين :

أ- ارتباط عملياتها بالشركه القابضة ارتباطا كاملا ، كأنها قسم من اقسامها .
ب- الاستقلال عن الشركه القابضة .

وبناء على ما تقدم بهذه البحث الى دراسة الحماية من تقلبات اسعار الصرف ثم المحاسبة عن تكلفة هذه الحماية .

فرض البحث :

يقوم البحث على فرضي اسانيدن هـ :

الفرض الاول :

ان مبتعن المنفعة يعيشه في ظل حرية التعامل بالعملات الاجنبية وحرية تدولها ، وهو الوضع الطبيعي لاي مجتمع يبحث عن اظهار اقتصاده على حقيقته دون وجود اي تدخل حكومي يزيد حد ماخذه .

التطبيق الاقتصادي ويؤدي الى عدم امكانيه قياس كفاءه اداء المنفعة بشكل فعال

الفرض الثاني :

توافر اسواق للعملات ، يتألف فيها تداول العملات المختلفه واتمام الصفقات الماليه في ظل متحكم وجيد هو العرض والطلب .

ويرى الباحث ان معظم دول العالم تتجه حاليا تجاه ذلك .

وبناء على ما تقدم ، يدرس الباحث ما يلي :

- ١- مطابصر تقلبات اسعار الصرف
- ٢- المحاسبة من تقلبات اسعار الصرف

الطلب الأول : مخاطر تقلبات اسعار الصرف

تظهر مخاطر تقلبات اسعار الصرف عند تجاوز نطاق المنتهاء . مجتمعها المعلى الى العالم الخارجي ، سواءً كمستورده لللات او الخامات او المنتجات او كصدره لها . وقد نصت قوانين ونظم معظم دول العالم - ان لم يكن كلها - على ان القسم التي يتم تجليها في دناتر المنتهاء تكون بعمله الدول الام للمنتهاء . وبالتالي تظهر المذكولة عند تعامل المنتهاء بعمليات خلاف عمله الدول الام ، وقد يكون ذلك لاحد الاسباب التالية :

- ١ - دخول المنتهاء في معاملات بعمله اجنبي ، مثل :
- أ - استيراد بقائمه تحدد قيمتها بعمله البائع
- ب - تصدير بقائمه تحد قيمتها بعمله المشتري
- ج - الاكتراض او الاقتراض بعمله اجنبي

وفي كل ماسبق ، تجل المنتهاء في دفاترها ما ينجم عن المعاملات السابقة بالعمله المحيط .
 ٢ - دخول المنتهاء في ارتباطات ماليه مع منتهاء اجنبي ، مثل :

- أ - ان يكون للمنتهاء فرع في دولة لغيري .
- ب - ان يكون للمنتهاء ، شركه تتبعها في دولة اخرى .

وعن اعداد القوائم المالية الموحدة للمنتهاء الام ، تعد بعملتها المحيط .
 ٣ - كون المنتهاء من الشركات متعددة الجنسيات .
 وبذلك يظهر خطر افتتاح المنتهاء على اقتصاديات دول اخرى ، عند حدوث احد الامرين التاليين او كليهما :

الامر : الاول:

انخفاض قيمة العمله المحيط للدوله التي تحمل المنتهاء جنسيتها ، مما يؤدي الى ارتفاع تكلفة الاستيراد .

الامر : الثاني:

انخفاض او تخفيض قيمة عمله الدوله او الدوله التي تعامل معها المنتهاء مما يؤدي الى :

- أ - وقوع خسائر في قيمة ممتلكات واستثمارات المنتهاء في تلك الدوله .
- ب - ارتفاع اسعار المايرات الى تلك الدوله او الدول مما ينذرها مركزها التنافسي في اسواقها .

الطلب الثاني : الخطأ من تقلبات اسعار الصرف

تنبني المنتهاء ، عند توقيعها تقلبات في اسعار الصرف ، احد الموقفين التاليين .

الوقت الاول : تنبئ دوافعه للتقلبات

المؤنة الثانية : استخدام وسائل تغليفية او تمويلية لمواجهة التقلبات

* تجنب المواجهة

تجأر المنشآت الى اساليب لتجنب عدء مواجهه تقلبات اسعار الصرف من

١ - التعامل بالعمله المعطبه ، مما يعني عدم التعامل ب العملات اجنبيه (١)

٢ - التعامل بال العملات المتوقع حدوث تقلبات في اسعار صرفها ، في اسواق صرفه غير سوقها
المالي الامريكي

وذلك باستخدام اليورو ودولار () او اليورو استرليني ()

() او اليورو مارك () .

وكلاها وسائل مبادله تظهر طالبات على ودائع بعملتها الامريكية (دولار - استرليني - مارك) في اسواق الماليه الاوروبية (٢)

ربما بين دهليز التجاريه في السوق ولكن اذا مل بها يتم في الاسواق الاوروبية ويصرفه غير الامريكيين او الانجليز او الالوان ، كل حسب عملته .

وتجأر المنشآت الى هذه الوسيلة عند انتظار اراما للتعامل بعمله اجنبيه مع احتمال ظهور تقلبات في اسعار صرف هذه العمله مستقبلا .

٣ - التماقدي على المفقات وعلى سداد القبه بعمله يعب ظهور تقلبات في سعر صرفها ، كما هو الواقع في وده الحساب النقدي الاوروبية - (اليكرو) .

" وقد ظهرت اليكرو مع عام ١٩٧٩ عندما تم وضع نظام صرف العملات الاوروبى بما يخفف تقلبات عملات الدول الاعضاء مقابل بعضها البعض ، وقد اعتمدت من خلال هذا النظام ماسمى بودجه الحساب النقدي الاوروبية (اليكرو) - واصميه اليكرو انه لا يخضع للتقلبات" (٢)

٤ - عدم او تقليل الاختفاظ بموجودات نقدية من المتوقع حدوث تقلبات في اسعار صرفها . ولكن هل يمكن دائمًا تجنب هذه المواجهه ، الواقع العقلى يشتمل عموم ذلك ، لهذا على المنشآت ان يكون لديها البديل الملايم لمواجهة تقلبات اسعار الصرف . ويتمثل هذا البديل في استخدام الوسائل التغليفية او التمويلية لذلك .

* استخدام اوسائل التغليفية او التمويلية :

واستخدام مثل هذه الوسائل لمواجهة تقلبات اسعار الصرف ، تعنى ضمنا امكانيه التعرض للربح او الخساره عند حدوث هذه التقلبات .

والمنشآت عند مواجهتها تقلبات اسعار الصرف تستخدم احدى الوسائلتين التغليفية او التمويلية او كليهما معا .

- استخدام الوسائل التغليفية :

والوسائل التغليفية تعبر عن مجموعة الخطط والبرامج التي توضع لمواجهة تقلبات اسعار الصرف

وذلك الابرات التي تتبع في كل النطاقين الانساني والتسويقي بهدف مواجهة مخاطر تقلبات اسعار صرف العملات الأجنبية التي تتعامل بها.

ويرى ايفاتر^(٤) ان اهم الوسائل ، التغليفية الممكن استخدامها ما يلى :

١ - الاتفاق في عقود البيع والشراء على الانتقال من عده المطالبه الى عده اخرى عند حدوث تقلبات في اسعار المصرف .

٢ - استخدام المخزون كوبيله للتوافق عند توقع تقلبات في اسعار المصرف .

فتوقع انخفاض سعر صرف عده معينه يعني ارتفاع الاسعار مستقبلا للسلع المتبادله بهذه العمله فتطلب المضاره الى زياده حجم المخزون قبل ارتفاع اسعار المصرف .

وتتوقع ارتفاع سعر صرف عده معينه يعني انخفاض الاسعار مستقبلا للسلع المتبادله بهذه العمله فتطلب المضاره الى انخفاض حجم المخزون قبل انخفاض سعر المصرف ..

وبالامانه الى ما تقدم ، يمكن استخدام الوسيلة التاليه :

٣ - الاتفاق على استخدام عملها وعملات مستقره نسبيا في عمليات الاستيراد والتصدير ، دون نظر الى عمله الدوله المستورده او المصادره .

- استخدام الوسائل التمويليه :

ويتم ذلك باستخدام السياده الماليه للمضاره او بتعديل الخلط التمويليه في المستقبل . و كانت خطط طويله الاجل او قصيره الاجل ، بهدف مواجهه تقلبات اسعار المصرف ، ومن هذه الوسائل ما يلى :

١ - يرى ايفاتر^(٥) ، " امكانيه تعديل مواعيد سداد الديون وكذلك تحجيم المستحقات وفقا للتغيرات في اسعار صرف العملات ، بوضع خطه او برنامجه لذلك " .

ووفقا لرأي ايلاتر فعل المضاره عند انخفاض سعر صرف عده ما ، لها تعاوينها ان تتبعت بنها نتائجه الانخفاض ، ما يلى :

أ - تجنيساداد ما عليها من ديون بهذه العمله .

ب - تأجيل استلام مالها من ديون بتطلب العمله .

ج - وعند توقع ارتفاع اسعار المصرف لعمله ما لها تعاوينها ، فعل المضاره تعجيل استلام مالها من ديون بتلك العمله وتأخير سداد ما عليها من ديون .

٤ - يرى كولمان^(٦) ، ان يتم تحديد المدخلات والمخرجات من العناصر النقدية بالعملات الاجنبية وفقا لما في المركز النقدي للمضاره .

حيث يمكن للمضاره حساب مقدار الربح او الخساره التي ستتعرض لها عند وقوع تقلبات في اسعار المصرف ، وذلك وفقا للمعادله التاليه :

$$M = (\frac{P}{M}) \cdot (\frac{P}{N}) \cdot (\frac{P}{S})$$

حيث : M = ما في المركز النقدي للمضاره بالعمله الاجنبية .

N = سعر المصرف للعمله في اول المضاره .

P = سعر صرف العمله في اخر المضاره .

ج ن = الموجودات النقدية بالعمله الجنبيه

ط ن = المطلوبات النقدية بالعمله الجنبيه

ض = سعر المربى بالاسعار

وإذا كانت قيمة موجبه ، فيعني ذلك انخفاض قيمة صافي الموجودات النقدية بالعمله الجنبيه بهذا المقدار (خساره) .

اما اذا كانت قيمة م سالبه ، فهذا يعني زياده قيمة صافي الموجودات النقدية بالعمله الجنبيه بهذا المقدار (ربح) .

وبذلك يمكن للمنفأ ان تعد خطها المسبق عن طريق توقع ما في المركز النقدي سواه لتعظيم الخسائر او لتحقيق ارباح من تقلبات اسعار المصرف .

ويضيف الباحث الى رأي كوبلاند ، انه يمكن استخدام المعادله السابقة عند تحديد سياسات الاقتراف والاقتراف للمنفأ ، حيث يمكن للمنفأ عقد قروض لصالحها بالعمله المحليه عند انخفاض سعرها مقابل العملات الأخرى ، بينما يمكنها الاقتراف بالعملات الأخرى عند انخفاض سعر صرفها مقابل العمله المحليه .

٢ - وتأتي الوسيلة الاخيره من الوسائل التمويليه لمواجهة تقلبات اسعار المصرف ، وهي حمايه المنفأ لنفسها من الخسائر التي قد تنتيج من تقلبات اسعار المصرف وكذلك محاوله تقليل اثر هذه التقلبات على نتائج نشاطها وعلى مركزها المالي وهذا ما سيتم تفصيله فيما يلي :

- أ - مفهوم الحمايه .
- ب - طرق الحمايه .

اولا : مفهوم الحمايه :

تعريف الحمايه (بأنها)

"اي عمل او اجراء يتبع لتنبيه او تشخيص مبلغ خساره معكده الواقع ، كهراهم التاجر اسمها يحدل ارتفاع اسعارها في ظروف معينة ، بعد ان يكون قد اشتري اسمها كانت اسعارها هنالك لانخفاض في الظروف نفسها " (٧)

وتعرف كذلك بأنها :

"تعاقد عكسي في سوق النقود للتأمين ضد تقلبات الاسعار " (٨) بينما عبر عنها كوهنر (٩) بأنها وبشكل عام :

"بيع او شراء او التعاقد على بيع او شرائي معين في المستقبل بهدف التخلص من ارباح او خسائر تنجم من تقلبات سعر ذلك المجرى " .

وبهدف الوصول الى مفهوم للحماية من تقلبات اسعار المصرف ، يورد الباحث مفهوما للحماية ، في تعباره الحبوب والغذيه ، حيث ورد انهما :

٠٠ اتخاذ ما يلزم من الخطوات للتعويض عن خاره معنه او محتمله الواقع نتيجه لغير الاسعار في صفقه معه ، وذلك بابرا صفقة اخري يحتملها ويرجح تحقيق ربح فيها نتيجه لارتفاع الاسعار مثال على ذلك : صفقه تقدمها شركه تشتري السكر الذي تستعمله في عمليات الانتاج ليها لانتاج اديمه عن طريق عقود طويله الامد فتدفع هذه الشركه الى معايه نفسها خد انتخاف اسعار السكر خارجه بهذه العقد ، وذلك بعد صفات البيع السكر الذي سنتج في المستقبل على امل ارتفاع اسعاره عندئذ ، وهذا من شأنه ان يغطى او يغوص اي خسائر يحتمل وقوعها . فإذا انخفض السعر فيما بعد ، فان الربح الذي يتحقق من مبيعات المستقبل تضليلي الخاره التي يحتمل وقوعها بسبب السعر الثابت في العقد الطويل الامد (١٠) مما تقدم ، يمكن للباحث تعريف الحمايه من تقلبات اسعار المصرف بأنها :

"عملية بيع او شراء عملات اجنبيه او التعاقد على بيعها او شرائها مستقبلا بهدف تغطيه او تعويض اي خسائر يحتمل وقوعها نتيجه التقلبات في اسعار صرف هذه العملات ."

وتلخص المنشآت عاده الى الحمايه لسباب عده ، اهمها ما ذكره كوبن ، حيث يرى انها تتحقق ما يلى (١١) ١ - الحمايه من ارتفاع (او انخفاض) المطالبات بالعملات الاجنبيه الناتجم عن مقابلتها بالعمله المحليه والنتائج عن ارتفاع (او انخفاض) اسعار صرف العملات الاجنبيه مقابل العمله المحليه . ٢ - الحمايه من انخفاض (او ارتفاع) الدعم العدينه الثابتة القىده لعملات اجنبيه عندئذ مين مقابلها بالعمله المحليه .

٣ - الحمايه من زياده او انخفاض الالتزامات التعاقدية المحدده بالعملات الاجنبيه من تقلبات اسعار المصرف (مثل تعاقدات البيع او الشراء المستقبلي) . ٤ - الحمايه من انخفاض (او ارتفاع) قيمه صافي الاستثمارات الخارجيه والنتائج عن تقلبات اسعار صرف العملات الاجنبيه مقابل العمله المحليه .

ثانياً : طرق الحمايه :

تعدد الطرق التي عن طريقها يمكن للمنشآت الحمايه من تقلبات اسعار المصرف ، الا ان اللجوء الى احدى هذه الطرق للحماية في ظرف معين ولمقابلها خطر معين قد لا تصلح للحماية في مواجهه ذات الخطر في ظروف اخرى ، لذلك فانه على المنشآه ان تدرس الطريقه التي سيتم بموجبها الحمايه وفقا للظروف الذي تواجهه والظروف المحليه بها .

ويفيد ما يلى اهم طرق الحمايه :

الطريقه الاولى : الاقتراض المبكر قبل انخفاض العمله :

وبختصني هذه الطريقه ، يرى زينوف (١٢) انه عند توقع حدوث انخفاض في قيمه عمله معينه ، تقوم المنشآه بالاجراءات التالية :

- ١ - الاقتراض بالعمله المتوقع انخفاض سعر صرفها .
 - ٢ - تحويل الاموال المقترضة بهذه العمله .
 - ٣ - سداد القرض عند انخفاض سعر صرف العمله .
- وبذلك يكون تكلفة الحمايه بموجب هذه الطريقه عباره عن :

(الفوائد المدفوعة عن الاقتراض - العائد المحقق عن تغطية القرض)
كذلك يمكن للمنتهاء اللجوء الى ذلك الاريقه عن توقيع ارتفاع سعر المصرف لعمله معينه ، وذلك بمنتهي
القروض لطالبيها بتلك العمليه .

الاريقه الثانيه : الحمايه بمقاييس الامتنان ()

وفي هذه الطريقة ، يرى زينوف (١٣) ان نعم الحمايه باختصار الخلوات التالية :

- ١ - الاقتراض من احد مصارف الدوله التي تعانى عملتها من انخفاض في سعر المصرف .
- ٢ - وفى ذات الوقت تقوم المنتهاء عن طريق احد فروعها الشامله في دولة ذات عداء درتفع سعر صرف سا
باقراض نزع المصرف الذى تم الاقتراض منه او المصرف ذاته او تodium لحسابه لدى مصرف اخر وبيع
بذا تقييمه القرض .
- ٣ - الارتفاع على استخدام عائد الوديعه فى سداد فوائد القرض .
وبذلك يمكن للمنتهاء ان تنجح فسي :-

أ - عدم تحويل العمله من دولة الى دولة اخـرى .

ب - عدم التعرض لمخاطر تقلبات اسعار المصرف عند سداد قيمه القرض حيث سيتم مقاييسه القرض
عن طريق البنك او البنك واحد فروعه او مراسليه .

الطريقه الثالثه : حمايه نسب الشركه القابشه فى ارباح الشركه التاليه

- وتلجأ المنتهاء الى هذه الطريقة عند توقيع انخفاض سعر صرف عمله الدوله التي تزاول الشركه
التابعه اعمالها فيها ، وطبقاً لهذه الطريقه ، يرى ايفانس (١٤) اتباع الاجراءات التاليه :
- ١ - الاقتراض بعمله الدوله التي تعطىها الشركه التابعه ومن احد مصارفها ، على ان يكون موعد
سداد القرض موافقاً لموعده استلام نسب الشركه القابشه فى ارباح التابعه .
 - ٢ - تحويل قيمة القرض واستلامه بعمله الشركه القابشه .
 - ٣ - يتم استخدام نسب الشركه التابعه فى ارباح التابعه لسداد قيمه القرض والفوائد المرتبه
عليه بعمله الشركه التابعه فى وقت انخفاض سعر صرف العمله .
وتكلفه اتباع هذه الطريقه يتمثل فى قيمة الفائد على القرض والهاريف البذكيه .

الطريقه الرابعه : الحمايه بتدبير العملات الأجنبيه مقدمـا

- وتتبع هذه الطريقه عند توقيع ارتفاع سعر صرف العمله الأجنبية مقابل العمله المحليه فى وقت
لاحق تتوقع فيه المنتهاء التعاقد والالتزام بتدبير العمله الأجنبية .
واستخدام هذه الطريقه يمكن المنتهاء من الحمايه من ارتفاع سعر صرف العمله الأجنبية مستقبلاً
وتشبت المبلغ الواجب سداده بالعمله المحليه .
وكلئه اتباع هذه الطريقه تتبدل في تدابير الاحتفاظ بالعمله الأجنبية حتى يحين موعد استخدامها
للوزاع بالتزامـات المنـتهـا .

الطريقة الخامسة : الحماية باستخدام سعر الصرف المحدد مقدماً

ويعرف البيوك (١٥) ، سعر الصرف المحدد مقدماً بأنه :

"ذلك السعر الذي يمكن شراء عمله اجنبية به ، على أن يكون تسلیم العملة في تاريخ لاحق . بينما يعرفها هاريد (١٦) بأنه :

"السعر الذي يتحقق على تبادل عملتين مختلفتين على أساسه في تاريخ لاحق . وعند استخدام هذه الطريقة للحماية ، يتم تحديد وتثبيت مبلغ العملة المطلوبة ، اللازم لسداد المطلوبات أو الواجب استلامه مستقبلاً . وذلك بغض النظر عن التقلبات الفعلية التي تحدث في سعر صرف العملة الأجنبية المعقود بها المتفق (١٧) ويختلف استخدام هذه الطريقة للحماية في حالتي (١٨)

١ - عدم معرفة ظروف النشاط مستقبلاً .

٢ - عدم القدرة على التنبؤ بشكل دقيق .

ونظراً لسهولة استخدام هذه الطريقة وشيوع تطبيقها في المنتها ، يتم التعرض لها بشيء من التفصيل .

وتعتمد هذه الطريقة ، على أساس التعاقد على شراء أو بيع العملة الأجنبية المراد الحماية من التقلبات في سعر صرفها ، بموجب سعر صرف مستقبلي ، مما يؤدي إلى الغاء اثر تقلبات أسعار الصرف على نتائجه النهائية وعلى المركز العالمي للمنها .

وتتحمّل المنتها مقابل استخدام هذه الطريقة للحماية من خساره مؤكده يعبر عنها بتكلفة الحماية .

ومن الجدير بالذكر ان سعر الصرف المحدد مقدماً لشراء أو بيع العملات الأجنبية يختلف باختلاف الأجل الذي يتفاوت ما بين الشهر والستة أشهر ، وهي الفترات الأكثر شيوعاً ، أما التعاقد لفترات تزيد عن ذلك فيتم التعاقد عليها باتفاقات خاصة .

وتحديد سعر الصرف المستقبلي يتأثر بعده عوامل ، حدد كوبن (١٩) أهمها بما يلى :

- السعر الجاري لصرف العملة .

- اختلاف أسعار النائد بين الدولتين .

- تاريخ الاستحقاق .

- أسعار الفرائب السائدة في الدولتين .

- العرض والطلب .

- حجم نشاط المضاربات على العملة محل الحماية .

- توقيعات المستقبل في الأسواق الصرفية .

ويراعى انه في حالة زيادة سعر الصرف المستقبلي لعملة عن سعر صرفها الجاري ، يطلق على الفرق علامة اذا كان الفرق اقل ، فيطلق عليه خصم

حالات استخدام سعر الصرف المحدد مقدماً كوسيلة للحماية :

١ - الحماية من زيادة مطلوبات على المنتها :

وتكون الحماية من تحويل دين اكبر من العمله المحليه للحصول على ذات مبلغ العمله الجنبيه السابقة التعاقد عليه (او اقترامه) في وقت كان مقابلة بالعمله المحليه اقل .
ويعبر عن ذلك البيوك (٢٠) بقوله :

" تلجاً بعض المنشآت التي تحظى لاداره معلماتها الجنبيه ، الى الفرا® المقدم للعملات الجنبيه المطلوبه ، على ان يكون استلام العمله في تاريخ تسديد القرض الذى عقدت .
يتضح مما تقدم عند تحقق خسائر عن تقلبات اسعار الصرف ، سيتم تغطيتها تلقائياً وبينما التذر بالربح الذي ستحقق من هذه التقليبات ، وبالتالي تلقي واحدة منها اثر الاخير .
اما عند سداد المطلوبات ، فسوف يتم ذلك بمبلغ محدد ثابت المدار ثم التعاقد عليه مقدماً .
ويؤكد ميلر (٢١) على ما تقدم بقوله :

" يفترط ان تكون الحمايه للتراجم محدد بعمله الجنبيه ، وان يكون التعاقد على سعر الصرف المستقبلي مختلفاً على هذا الاسم وقابل للتنفيذ ، وان يكون مثبتاً غير قابل للالغاء ."
وتقدير تكلفة الحمايه بهذه الطريقة ، بما تتحقق المنشآه ، فيما يلى :
- الملاوه (زيادة سعر الصرف المستقبلي عن سعر الصرف الجاري) .
- تكلفة الفرق المضاعف للأموال المجمده في عمله الجنبيه دون استثمار .
- العملات المصرفية .
٤ - حمايه ممتلكات المنشآه من عوامل اثنين :

وتلجاً المنشآه الى الحمايه من تقلبات اسعار الصرف عند تعلكها ارصاد العملات الجنبيه يتوقع انخفاض سعر صرفها مستقبلاً .
حيث يتم التعاقد على بيع هذه العملات بسعر صرف مستقبلي ، وبذلك فالخساره التي تتحقق عند انخفاض سعر صرف ممتلكاتها من عملات اجنبيه ، سيتم تغطيتها تلقائياً بالربح المحقق عن تقلبات اسعار الصرف لما تعاقدت على بيعه بسعر صرف مستقبلي وتكلفة الحمايه بهذه الطريقة تتمنى في ذات عناصر تكلفة الحمايه في الطريقه السابقة .

٥ - حمايه التراجم ثابت وحدد بعمله الجنبي :

وتكون الحمايه في هذه الحاله للتراجم محدد لتعاقد مستقبلي - غالباً متوسط الاجل ، والالتزام قد يكون ناتجاً عن عمليه بيع او شراء ، يتم الوفاء مستقبلاً بمبلغ محدد لعمله الجنبي .
فمن حدوث تقلبات في اسعار الصرف فيما بين تاريخ التعاقد وتاريخ التنفيذ سيظهر لذلك اثر على تكلفة الفرا® او البيع المتفق عليه . وتنتمي الحمايه في هذه الحاله لمنع ظهور ذلك الامر .
ويفترط ميلر (٢٢) لذلك ما يلى :

- ان تكون الحمايه للتراجم محدد بعمله الجنبي .
- ان يحظى للتعاقد على سعر صرف مستقبلي للحماية .
- ان يكون التعاقد المستقبلي قابلاً للتنفيذ .
- ان يكون التعاقد المستقبلي مثبتاً وغير قابل للالغاء .

ويعبر البيوك (٣) عن تكلفة الحمايه في هذه الحاله بقوله :

"إذا كان هناك فرق بين السعر السادس في تاريخ عقد القرض والسعر الذي اتفقت على دفعه بموجب عقد الشرايين المقدم للعمله الأجنبية ، فإن هذا الفرق يمثل في الغالب الفرق بين الفائد السادس في تاريخ عقد القرض وتاريخ استلام العمله الأجنبية ، وعليه فإن الفرق يتم تحويله في قائم الدخل خلال فترة التعاقد ."

٤- حماية الاستثمارات الخارجية :

وتشير مخاطر تقلبات اسعار الصرف عند تحويل ارقام القوائم

من العمله التي اعدت على اساسها (إلى العمله المحلي)
 للشركة المستثمره (القابضه) او للمركز الرئيسي للمنفأه ()
 وتكون الحمايه بالتعاقد المستقبلي استثمار الثالث المنفأه الخارجيه ل العملات اجنبيه يتوقع تقلبات سعر صرفه .
 وتتبع فيها الاجراءات السابق ايضاها في الطريقة التالية من طرق الحمايه
المطلب الثالث : المحاسبه عن تكاليفه الحمايه

() حددت التوصيه الثانية والخمسون لمجلس معايير المحاسبه الماليه ()
 الصادره عام ١٩٨١م ، الاسس الواجب اتباعها عند معالجه التعاقدات المستقبلية التي تتم بغرض الحمايه
 عند الحاجه الى اظهار تأثيرها على قائمه المركز المالى وكذلك المعالجه المحاسبه لربح وخسائر
 الحمايه من ناحيه تحققها او تأجيلها الى فترات ماليه مقبله .
 وقد لخص هاريد (٢٦) معالجه تكاليفه الحمايه ، على النحو التالي :

معالجه تكاليفه الحمايه	اسس تقسيم التعاقد لفرض قائمه الدركر المالى	الذين من التقاد
توزيع على فترة التعاقد وتدخل ضمن قائمه الدركر	تقسيم على اسامي سعر الصرف في تاريخ اعداد قائمه المركز المالى ، مثل التقسيم السابق	- حمايه المطلوبات والمودات - حمايه الالتزامات المستقبلية
توزيع حسب : من تكاليف الشرايين او سعر البيع للعمله الأجنبية المترتبه بالحماية ، وزعده على فترة الالتزام المستقبلي - تحسب ضمن تسويات التحويل إلى عمله المركز الرئيسي . - تظهر من حقوق الماليه في قائمه المركز المالى .	مثل التقسيم السابق	- حمايه ما في الشئارات

ويلاحظ الباحث على الملخص السابق :

ان التعاقد بأسعار صرف مستقبلية يتم تسييرها في كل الحالات على أساس سعر الصرف الجلدي عند اعداد قائمته المركز المالي للمنتهاء .

ويؤكد ميلر (٢٥) بأن جاً تعليقاً للتوصيه الصادره في هذا الفأن من مجلس معايير المحاسبه الماليه ، بأن يتم تحويل (ترجمه) كافة عناصر المركز المالي بسعر الصرف المباجري عدا حقوق الملكيه التي تحول (ترجم) بأسعار المركبات التاريخيه .

اما بالنسبة لمعالجه علاوه او خصم التعاقد على اساس سعر صرف مستقبلى ومدى اعتبارها رب اخره محققه على ذراسه الاسباب التي تم التقاد على اسها وئلا على النحو التالي :

١- العلاوه او الخصم الخاصه بحماية المطلوبات والموجودات ،

يتم توزيعها على المده المستنده من اجمالي مده التعاقد في تاريخ اعداد قائمه الدخل وذلك نظراً لأن العلاوه او الخصم في حقيقتها اختلاف بين اسعار المصرف المتعاقده عليها مستقبلاً واسعار المصرف الجاريه ، ويرجع ذلك الى اختلاف سعر الفائد بين الدول المختلفه وتوقعاتها للمستقبل . وقد اوصى ستونر (٢٦) بمعالجتها بذلك طريقه معالجه الفوائد ، بأن تستهلكلى فتره زمنيه معينه ، وبما ان الفوائد تؤثر على قائمه الدخل اثناء فتره حدوثها فان العلاوه او الخصم تعالج كفوائد اضافيه ويقتصر الجزء المحقق منها في قائمه الدخل .

٢- العلاوه او الخصم الخاصه بحماية الالتزامات المستقبلية :

يرى الباحث ان يتم تأجيلها الى الفتره التي يتم فيها التعاقد ، لأن الغرام والبيع لم يتم بعد وبذلك فالربح او الخساره لم يتحقق بعد .

٣- العلاوه او الخصم الخاصه بحماية ماني الاستدئارات :

وتتعلق العلاوه او الخصم بعمليه تحويل قيمة الاستدئارات من العمله الاجنبيه الى العمله المحليه ، ولعلقه لها بالنشاط الجاري للمنتهاء ، لذلك يرى الباحث عدم اظهارها في قائمه الدخل ، لأن اظهارها - في رأى هوتون (٢٧) - سوف يؤدي الى حدوث تقلبات في الدخل ، وانما يمكن اظهارها ضمن تسويات التحويل (الترجمه) المتراكمه والتي تظهر كأحد مكونات حقوق الملكيه في قائمه المركز المالي .

النتيجه والتوصيات :

تتعدد الاساليب التي يمكن للمنتفعات اتباعها لمواجهه مخاطر تقلبات اسعار الصرف ، فعندها تجنب المواجهه ومنها اتباع سياسات تشغيليه او تمويليه لمواجهه التقلبات والحماية من مخاطرها . ويمكن للمنتفعات اتباع اي من هذه الاساليب وفقاً لظروفها وللمخاطر التي تواجهها ، مع اذنها اتباع اكتر من اسلوب للحماية في وقت واحد .

كذلك تعرن البحث لدرجه اعتبارات الحمايه واتخاذ القرارات بشأن اللجوء الى الاجراء من عدمه ، فإذا كانت تلكنه الحمايه تفوق الخسائر المتوقعة من عدم الحمايه ، ضمن الافتراض للمنتهاء عدم اللجوء الى الحمايه ، بينما اذا كانت خسائر عدم الحمايه تفوق تكلفتها فعلى المنتهاء اللجوء الى الحمايه من تقلبات اسعار المصرف .

ولتحقق ما تقدم ، يومي الباحث بما يللي :

- ١ - اطلاق حرية التعامل بالعملات الأجنبية من خلال النسواق المصرفية وبما يتناسب مع الظروف الاقتصادية للمجتمع الاقتصادي ككل .
 - ٢ - العمل على اصدار اسعار صرف مستتباه بتعاون الجهاز المركزي مع المنظمات المهنية والامميات عزمه لتنمية المنظمات من تحديد موتها وقدمها نحو حلولياتها ودقائقها من الامميات الاجنبية .
 - ٣ - بذل الاهتمام على اصدار اسعار الناتج عن تدابير اسعار الصرف من اثناء اداره اموره وذلك كان ذلك شريرا وتبخرا للدولار التي ترى الحمايه منها .
 - ٤ - بذل الاهتمام على اثناء انتظار معلومات متکامله ، ضمانا على البيانات والمعاودات اللزمه بسرعة اتخاذ قرار الحمايه من عدم .
 - ٥ - الاهتمام بدراسة واستخدام الاساليب الكمييه والخاصه بالتنبؤ باتجاهات اسعار الصرف ومعدلات التنفيم واسعار الفائده في الدوله الام وباقى الدول التي يتم التعامل بعملاتها .
-

هذا نسخة المكتبة:

(١) Raymond Vernon, Manager in the International Economy,
(2nd, ed., Englewood Cliffs, N. J., Prentice-Hall,
Inc., 1972), P. 68.

(٢) Ibid., P. 71.

(٣) مكتبة الدوّل متعدد، المترجمة للتربية والصناعة للبنية التحتية، (العدد ٤٤٤، رقم
٦٢٠٠)، ص ١١١٦.

(٤) Thomas G. Evans, et al. " International Accounting and Reporting", (N. Y.: Macmillan Publishing Co., 1985), P. 235.

(٥) Ibid., P. 233.

(٦) Thomas G. Copeland and J. Fred Weston, Financial Theory and Corporate Policy, Reading: (Addison Wesley Publishing Co., 1979), pp : 503- 506.

(٧) بنية متعدد، بعض مصادر الدوّل متعدد وادارة الاعمال، البنية التحتية،

(بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٠)، ص ٥٧٥.

(٨) ادادرد المحدود ، موسوعة المطابقات المالية في المحاسبة ، الفئة الـ ٢٠ ، (جامعة)

دار، لامبلي مكتبة ، ١٩٨٦ ، ص ٦١.

(٩) Eric L. Kohler, A dictionary for Accountants , (5th. ed., N.Ochhi:
Prentice-Hall of India, Private Limited, 1979) , P. 243.

.٥٧٥ دينار مرجع سبع ذرعة / نحو (١٠)

(١١) Konrad W. Kubin, Financial Accounting and Reporting for
International Business operations" , In : International
Accounting , Edited by : (H. Peter Holzer, N.Y., Harper & Row
Publishers, 1984) , P. 55.

(١٢) David B. Zenoff and Jack Zwick , International Financial
Management , (Englewood Cliffs , N. J. , Prentice-Hall, Inc.,
1969) , P. 159.

(١٣) Ibd., P. 242.

(١٤) Thomas G. Evans, et al. , op. cit. , P. 232.

علي محمد البيرك ، معايير المحاسبة الدولية ، الفئة الـ ٢٠ ، (الرياض : بيمناشر ، ١٩٨٨) (١٥)
المقدمة ، ص: ٥٣٩.

- et. al.,
- (16) Andrew A. Haried, Advanced Accounting, (3rd. ed., N.Y., John Wiley & Sons, Inc., 1985), p. 487.
- (17) A.N. Mosich and E. John Larson, Modern Advanced Accounting, (3 ed. ed., Auckland : McGraw-Hall International Book Co., 1983), p. 748.
- (18) Nick Cavalla, "Reading the Risks from Currency Fluctuations Accountancy", (Jan., 1987), p. 95.
- (19) Konrad W. Kubin, op. cit., p. 49.
- ٢٠) مقدمة في الميزانية، درج سبع ذكره ص ٤٧
- (21) Martin A. Miller, Comprehensive GAAP Guide, (San Diego : Harcourt Brace Jovanovich, Publishers, 1983), pp: 16-17.
- (22) I dem.
- ٢١) مقدمة في الميزانية، درج سبع ذكره ص ٦٤
- (24) Andrew A. Haried, op. cit., p. 516.
- (25) Martin A. Miller, op. cit., p. 16.

- (26) Greg Stoner, "Forward Dealing How Can the auditor keep pace", Accountancy, (April, 1985), p. 73.
- (27) Carol Olson Houston and Gerhard G. Mueller, "Foreign Exchange Rate Hedging and a SFAS No-52 Relatives or Strangers?", Accounting Horizons, (Vol. 2, No. 4, Dec., 1988), p. 51.
-